

المديرية العامة
للشؤون العقارية

دعوة للإعلان عن مناقصة عمومية

عملاً بالمذكرة رقم ٤/٥-ش.ع/٢٢٠٢٢/١٩ تاريخ

وقرار وزير المالية رقم ٧٣/١ تاريخ ٢٤٠٢٠٢٤/١

(إجراء مناقصة عمومية على أساس تقديم أسعار لصالح وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية)

اسم الجهة الشاربة

عنوان الجهة الشاربة

وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية

بيروت - جسر الريغ - بناية مكرزل

معلومات عن الصفقة

رقم و تاريخ التسجيل

عنوان الصفقة

٢٠٢٤/١٣٢١ (قلم مصلحة الديوان في المديرية العامة للشؤون العقارية)

تأليم تقديم قرطاسية لصالح وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية

موضوع التأليم: قرطاسية لزوم كافة الدوائر وأمانات السجل العقاري التابعة للمديرية العامة للشؤون العقارية
(أقلام، ورق، أخبار، ..)

مكان التسليم: مبني المديرية العامة للشؤون العقارية - طابق سادس
مدة التنفيذ:

- /١٠/ عشرة أيام من تاريخ نفاذ العقد للمجموعة الأولى
- /٣٠/ ثلاثون يوم من تاريخ نفاذ العقد للمجموعتين الثانية والثالثة

وصف الصفقة

لوازم التأليم

طريقة التأليم

إرساء التأليم

عملة العقد

ليرة لبنانية

تواریخ/مهل/اماکن

موعد جلسة التأليم

الموعد النهائي لتقديم العروض

الموعد النهائي لتقديم طلبات الإستضاح

الموعد النهائي للرد على طلبات الإستضاح

مكان إسلام دفتر الشروط

مكان تقديم العروض

مكان تقديم العروض

صلاحية العرض

مدة صلاحية العرض

- /٦٠/ ستون يوماً تبدأ من التاريخ الذي يلي التاريخ النهائي لتقديم العروض

الضمادات

قيمة ضمان العرض

- /٥٠،٠٠،٠٠٠ ل.ل. فقط خمسون مليون ليرة لبنانية للمجموعة الأولى

- /١٢٠،٠٠،٠٠٠ ل.ل. فقط مائة وعشرون مليون ليرة لبنانية للمجموعة الثانية

- /٣٥،٠٠،٠٠٠ ل.ل. فقط أخمسة وثلاثون مليون ليرة لبنانية للمجموعة الثالثة

إضافة ٢٨ يوم على مدة صلاحية العرض

مدة صلاحية ضمان العرض


١٠٪ من قيمة العقد لكل مجموعة على حدة

ضمان حسن التنفيذ

يمكنكم الإطلاع على دفتر الشروط الخاص بالصفقة عبر المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام ppa.gov.lb، ولمزيد من المعلومات يمكنكم في أي وقت مراجعة دائرة المحاسبة واللوازم في المديرية العامة للشؤون العقارية عبر التواصل مع الآنسة جنان خفاجا على الرقم التالي ٧٠/٩٧٢٣٩٧ أو عبر البريد الإلكتروني jinankha369@gmail.com.

وزير المالية

يوسف الخليل



المديرية العامة
للشؤون العقارية

دفتر شروط خاص

لتلزيم تقديم قرطاسية لصالح وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية
بطريقة المناقصة العمومية على أساس تقديم أسعار لكل مجموعة على حدة

دفتر شروط خاص لتلزيم تقديم قرطاسية لصالح وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية بطريقة المناقصة العمومية على أساس تقديم أسعار

القسم الأول

أحكام خاصة بتقديم العروض وإرساء التلزيم

المادة ١: تحديد الصفة وموضوعها

- ١- تُجرى وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الطرف المختار مناقصة عمومية لتلزيم تقديم قرطاسية وفق دفتر الشروط هذا ومرفقاته التي تُعتبر كلها جزءاً لا يتجزأ منه.
- ٢- عند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام، تُطبق أحكام قانون الشراء العام.
- ٣- يتم الإعلان عن هذا التلزيم عبر إعلان عن عملية الشراء يُنشر على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام، وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالمديرية العامة للشؤون العقارية www.lrc.gov.lb.
- ٤- **مرفقات دفتر الشروط:**
 - ✓ الملحق رقم ١ : الأصناف/المواصفات/الكميات
 - ✓ الملحق رقم ٢ : مستند التصريح/التعهد
 - ✓ الملحق رقم ٣ : مستند تصريح النزاهة
 - ✓ الملحق رقم ٤ : نموذج ضمان العرض
 - ✓ الملحق رقم ٥ : جدول الأسعار
- ٥- يمكن الإطلاع على دفتر الشروط هذا والحصول على نسخة منه من قلم المديرية العامة للشؤون العقارية الكائن في بيروت - جسر الرينغ - بناية مكرزل - الطابق العاشر، كما يُنشر على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.
- ٦- يخضع دفتر الشروط هذا لأحكام قانون الشراء العام والأنظمة الأخرى المرعية الإجراء.

المادة ٢: طريقة التلزيم والإرساء

- ١- يجري التلزيم بطريقة المناقصة العمومية على أساس تقديم أسعار لكل مجموعة على حدة، ويحق للعارض أن يشتراك في الصفة على أساس مجموعة واحدة أو أكثر، وهي مُقسّمة إلى ثلاثة مجموعاتٍ على النحو التالي:
 - ✓ **المجموعة الأولى:** المجموعة رقم (١)
 - ✓ **المجموعة الثانية:** المجموعة رقم (٢)
 - ✓ **المجموعة الثالثة:** المجموعة رقم (٣)
- ٢- يُسند التلزيم مؤقتاً - لكل مجموعة على حدة - إلى العارض المقبول عرضه شكلاً من الناحية الإدارية، والذي قدّم السعر الأدنى الإجمالي للمجموعة.
- ٣- إذا تساوت الأسعار بين العارضين في أيّة مجموعة من المجموعات، أُعيدت الصفة بطريقة الطرف المختار بين أصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو إذا ظلت أسعارهم متساوية، غير الملتزم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

المادة ٣: شروط مشاركة العارضين

- ١- يقدّم العرض بصورة واضحة وجليّة من دون أي شطب أو حك أو تطريب.
- ٢- يصرّح العارض في عرضه أنه إطلع على دفتر الشروط الخاص هذا والمستندات المُتممة له وأخذ نسخة عنه، وأنه يقبل الشروط المبيّنة فيه، ويتعبّد التقيد بها وتتنفيذها جميعها من دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الإستدرالك، وأنه يقدم عرضه على هذا الأساس، ويُستوفى على التصريح رسم طابع مالي مقطوع بقيمة مليون ليرة لبنانية وفقاً للمادة ٦٦ من قانون الموازنة العامة للعام ٢٠٢٤ رقم ٣٢٤ تاريخ ٢٠٢٤/٢/١٢ والمنشور في الجريدة الرسمية بتاريخ ٢٠٢٤/٢/١٥ (الملحق رقم ٢).
- ٣- يرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ أو إستدرالك.
- ٤- يحدّد العارض في عرضه عنواناً واضحاً له ومكاناً لإقامته لكي يتم إبلاغه ما يجب إبلاغه إليه بالسرعة الممكنة.
- ٥- تستبعد الإدارة العارض من إجراءات التلزيم بسبب عرضه منافع أو من جراء ميزة تنافسية غير مُنصفة، أو بسبب تضارب المصالح وذلك في إحدى الحالتين المنصوص عنها في المادة الثامنة من قانون الشراء العام.

أولاً: الغلاف رقم (١) الوثائق والمستندات الإدارية

يُجْعَل العارض في الملف الأول المستندات التالية:

- ١- كتاب التعهد (التصريح) وفق النموذج المرفق (الملحق رقم ٢) موقعاً وممهوراً من العارض ومستوفياً لرسم الطابع المالي بقيمة ١٠٠٠٠٠٠٠٠ ل.ل. (مليون ليرة لبنانية)، ويتضمن التعهد تأكيد العارض إلتزامه بالسعر وبصلاحية العرض، كما يتضمن التعهد إلتزام العارض برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي أودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان يتناول إنفاقاً للمال العام.
- ٢- صورة مصدقة عن الإذاعة التجارية للعارض لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلة التلزم، مُحدّد فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض، وتبيّن نموذج عن توقيعه.
- ٣- صورة مصدقة عن التفويض القانوني إذا وقع العرض شخصاً غير الشخص الذي يملك حق التوقيع عن العارض بحسب الإذاعة التجارية.
- ٤- سجل عدلي أساسى للمفوض بالتوقيع أو من يمثله قانوناً لا يعود تاريخه لأكثر من ثلاثة أشهر من تاريخ جلة التلزم، خالٍ من أي حكم شائن.
- ٥- صورة مصدقة عن شهادة تسجيل العارض في وزارة المالية - مديرية الواردات، لا يعود تاريخ تصدقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلة التلزم.
- ٦- صورة مصدقة عن شهادة تسجيل العارض في مديرية الضريبة على القيمة المضافة لا يعود تاريخ تصدقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلة التلزم إذا كان خاضعاً لها، أو صورة مصدقة عن شهادة عدم التسجيل لا يعود تاريخ تصدقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلة التلزم إذا لم يكن خاضعاً، وفي هذه الحالة يلتزم العارض بسعره وإن أصبح مسجلاً في فترة التنفيذ.
- ٧- إفادة صادرة عن وزارة المالية تثبت إيفاء العارض بالإلتزامات الضريبية المتوجة عليه.
- ٨- صورة مصدقة عن براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة أو صالحة للإشتراك في الصفقات العمومية"، صالحة بتاريخ جلة التلزم، تفيد بأن العارض قد سدد جميع إشتراكاته، ويجب أن يكون العارض مسجلاً في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، ويرفض كل إفادة مذكور عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".
- ٩- إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها، تفيد أنه سدد كامل الرسوم البلدية المترتبة عليه عن العام ٢٠٢٣، مرفقة بصورة عن أي مستند يعطي الشركة الحق في إشغال العقار موضوع الإفادة الصادرة عن البلدية.
- ١٠- صورة مصدقة عن إفادة شاملة صادرة عن السجل التجاري، لا يعود تاريخ تصدقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلة التلزم، تبيّن أسماء المؤسسين، الأعضاء، المساهمين، المفوضين بالتوقيع، المدير، رئيس المال، نشاط العارض، الوقائعات الجارية.
- ١١- صورة مصدقة عن إفادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) تثبت أن العارض ليس في حالة إفلاس أو تصفية، لا يعود تاريخ تصدقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلة التلزم.
- ١٢- ضمان العرض المحدد في المادة (٦) من هذا الدفتر (الملحق رقم ٤).
- ١٣- تصريح من العارض يبيّن فيه صاحب/ أصحاب الحق الاقتصادي وفقاً للنموذج رقم ١٨ الصادر عن وزارة المالية (كل شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخصاً طبيعياً أو معنوياً).
- ١٤- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية/جواز سفر) لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي، وكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد: وكيل قانوني، مثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه ..).
- ١٥- مستند تصريح النزاهة موقع من العارض وفقاً للأصول (الملحق رقم ٣).
- ١٦- صورة مصدقة عن الإفادة الصادرة عن غرفة الصناعة والتجارة والزراعة تثبت أن العارض يتعاطى تجارة أو صناعة المواد موضوع الصفة، صالحة بتاريخ جلة التلزم وصالحة للإشتراك في المناقصات العمومية.

ثانياً: الغلاف رقم (٢) بيان الأسعار

يقدم العارض بياناً بالأسعار لكل مجموعة على حدة وفقاً للملحق رقم ٥ موقعاً من قبل العارض، ويضع كل بيان ضمن ظرف مُقفل، ويتضمن البيان السعر الإفرادي والإجمالي بالعملة اللبنانية مدوناً بالأرقام والأحرف دون حك أو شطب أو تطris أو زيادة كلمات غير موقع تجاهها، ويشمل السعر الضرائب والرسوم والمصاريف مما كان نوعها، وفي حال خضوع الملتم للضريبة على القيمة المضافة، عليه أن يقدر سعره مفصلاً مع السعر الإجمالي بما فيه الضريبة على القيمة المضافة، وفي حال اختلاف بين الأرقام والأحرف، يُؤخذ بالسعر الإفرادي المدون بالأحرف، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً.

ثالثاً: تقديم العروض

- ١- يوضع العرض ضمن غلافين مختومين - أو أكثر في حال الإشتراك في أكثر من مجموعة - يتضمن الأول الغلاف رقم (١) الوثائق والمستندات المطلوبة في البند "أولاً" من هذه المادة، وتتضمن الأغلفة المتبقية - الغلاف رقم (٢)، (٣) و(٤) في حال الإشتراك في أكثر من مجموعة - بيان الأسعار كما هو مطلوب في البند "ثانياً" من هذه المادة، ويذكر على ظاهر كل غلاف: الغلاف رقم () ومحوياته "الوثائق والمستندات الإدارية أو بيان الأسعار/المجموعة الأولى: المجموعة رقم (١) أو بيان الأسعار/المجموعة الثانية: المجموعة رقم (٢) أو بيان الأسعار/المجموعة الثالثة: المجموعة رقم (٣)"، إسم العارض وختمه، موضوع الصفة "لتلزم تقديم قرطاسية لصالح وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية"، تاريخ جلة التلزم ٢٤/٤/١٥.

- ٢- يوضع الغلافان - أو توضع الأغلفة في حال الإشتراك في أكثر من مجموعة - ضمن غلاف موحد يتم الحصول عليه من قلم المديرية العامة للشؤون العقارية عند تقديم العرض، مختوم ومُعنون باسم "وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية"، ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الصفة والتاريخ المحدد لإجرائها بالأرقام على الشكل التالي: اليوم/الشهر/السنة الساعة، وذلك دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كاسم العارض أو صفتة أو عنوانه وذلك تحت طائلة رفض العرض، وتكون الكتابة على الغلاف الموحد بواسطة الكمبيوتر على ستيرز بيضاء اللون تلخص عند تقديمه إلى الإداره.
- ٣- ترسل العروض باليد مباشرة إلى مكان تقديم العرض، وتنزود الإداره العارض ب إيصال يبيّن فيه رقم تسلسي بالإضافة إلى تاريخ تسليم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
- ٤- يحدّد الموعود النهائي لتقديم العروض وفق ما ينص عليه الإعلان المتعلق بهذه الصفة والمنشور على المنصة الإلكترونية لهيئة الشراء العام (يكون موعد جلسة التلزيم فوراً عند إنتهاء مهلة إستقبال العروض)، ولا يفتح أي عرض تسلمه الإداره بعد الموعود النهائي لتقديم العروض، بل يعاد مختوماً إلى العارض الذي قدمه، ولا يحق للعارض أن يقتم أكثر من عرض واحد لكل مجموعة تحت طائلة رفض كل عروضه.
- ٥- تحافظ الإداره على أمن العرض وسلامته وسريته، وتケف عدم الإطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.

المادة ٤: طلبات الإستি�ضاخ (المادة ٢١ من قانون الشراء العام)

يحق للعارض تقديم طلب إستি�ضاخ خطياً حول دفتر الشروط خلال مهلة تنتهي قبل عشرة أيام من الموعود النهائي لتقديم العروض، وعلى الإداره الإجابة خلال مهلة تنتهي قبل ستة أيام من الموعود النهائي لتقديم العروض، ويرسل الإيضاح خطياً، في الوقت عينه، من دون تحديد هوية مصدر الطلب، إلى جميع العارضين الذين زوّدتهم الإداره بـ دفتر الشروط، ويمكن للإداره، في أي وقت قبل الموعود النهائي لتقديم العروض، ولأي سبب كان، سواء بمبادرة منها أو نتيجة لطلب إستি�ضاخ مقدم من أحد العارضين، أن تجري تعديلات على دفتر الشروط، ويرسل التعديل فوراً إلى جميع العارضين الذين زوّدتهم الإداره بـ دفتر الشروط، ويكون التعديل ملزماً لهؤلاء العارضين، وينشر على المنصة الإلكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالمديرية العامة للشؤون العقارية . www.lrc.gov.lb

المادة ٥: مدة صلاحية العرض (المادة ٢٢ من قانون الشراء العام)

- ١- تحدّد مدة صلاحية العرض بـ ٦٠ / ستين يوماً تبدأ من التاريخ الذي يلي الموعود النهائي لتقديم العروض.
- ٢- يمكن للإداره أن تطلب من العارضين، قبل إنقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمدّدوا تلك الفترة لمدة إضافية محددة، ويمكن للعارض رفض ذلك الطلب من دون مصادرة ضمان عرضه، أما العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم، عليهم أن يمدّدوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يقدموا ضمانات عروض جديدة تغطي فترة تمديد صلاحية العروض، ويُعتبر العارض الذي لم يمدد ضمان عرضه، أو الذي لم يقدم ضمان عرض جديد، أنه قد رفض طلب تمديد فترة صلاحية عرضه.
- ٣- يمكن للعارض أن يعدل عرضه أو أن يسحبه قبل الموعود النهائي لتقديم العروض دون مصادرة ضمان عرضه، ويكون التعديل أو طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تسلّمه الإداره قبل الموعود النهائي لتقديم العروض.
- ٤- تمدد صلاحية العرض حكماً في حال تجميد الإجراءات لفترة محددة وفق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام، وذلك لفترة زمنية تعادل فترة تجميد الإجراءات، وعلى العارض تمديد فترة ضمان عرضه تبعاً لذلك.

المادة ٦: ضمان العرض (المادة ٣٤ من قانون الشراء العام)

- ١- يحدّد ضمان العرض للمجموعة الأولى: المجموعة رقم (١) من هذه الصفة بمبلغ /٥٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل. (فقط خمسون مليون ليرة لبنانية)، وللمجموعة الثانية: المجموعة رقم (٢) من هذه الصفة بمبلغ /١٢٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل. (فقط مائة وعشرون مليون ليرة لبنانية)، وللمجموعة الثالثة: المجموعة رقم (٣) من هذه الصفة بمبلغ /٣٥،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل. (فقط خمسة وثلاثون مليون ليرة لبنانية).
- ٢- تحدّد مدة صلاحية ضمان العرض بإضافة /٢٨ / ثمانية وعشرين يوماً على مدة صلاحية العرض.
- ٣- يكون ضمان العرض إما نقيناً يدفع إلى صندوق الخزينة، وإما بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يبيّن أنه قابل للدفع غب الطلب، ويقتم هذا الضمان باسم "مشروع تلزيم تقديم قرطاسية لصالح وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية (المجموعة رقم ...) ، ولا يمكن الإستعاضة عن الضمان بشيك مصرفي أو بـ إيصال مُعطى من الخزينة عائد لضمان صفة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.
- ٤- يحدّد مفعول ضمان العرض تلقائياً إلى أن يقرّر إعادةه إلى العارض.
- ٥- يعاد ضمان العرض إلى الملزم عند تقديمها ضمان حسن التنفيذ، وإلى العارضين الذين لم يرسّ عليهم التلزيم في مهلة أقصاها بدء نفاذ العقد.

المادة ٧: ضمان حسن التنفيذ (المادة ٣٥ من قانون الشراء العام)

- ١- تحدّد قيمة ضمان حسن التنفيذ بنسبة ١٠% (عشرة بالمائة) من قيمة العقد عن كل مجموعة.
- ٢- يكون ضمان حسن التنفيذ إما نقداً يُدفع إلى صندوق الخزينة، وإما بمحج كتاب ضمان مصري غير قابل للرجوع عنه، صادر عن مصرف مقبول من مصرف لبنان يبيّن أنه قابل للدفع غب الطلب، ويقدم هذا الضمان باسم "مشروع تلزم قديم قرطاسية لصالح وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية (المجموعة رقم ...)"، ولا يمكن الإستعاضة عن الضمان بشيك مصرفي أو بابصال معطى من الخزينة عائد لضمان صفة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته.
- ٣- يجب تقديم ضمان حسن التنفيذ خلال فترة لا تتجاوز الـ ١٥ / خمسة عشر يوماً من تاريخ نفاذ العقد، وفي حال التأخّر عن تقديم ضمان حسن التنفيذ، يُصدر ضمان العرض.
- ٤- يبقى ضمان حسن التنفيذ مُجّداً طوال مدة التلزم، ويحسّم منه مباشرةً وبدون سابق إنذار ما قد يتربّب من غرامات أو مخالفات أو عطل أو ضرر يُحدثه الملزم إلى حين إيفائه بكامل الموجبات.
- ٥- يعاد ضمان حسن التنفيذ إلى الملزم بعد إنتهاء مدة التلزم وإتمام الإسلام النهائي الذي يجري بعد تأكّد الإدارة من أنَّ التلزم جرى وفقاً للأصول.

المادة ٨: فتح وتقييم العروض

- ١- تفتح العروض لجنة التلزم المعينة من قبل وزير المالية بقراره رقم ١/٢٦٥ تاريخ ٢٠٢٣/٤/٥ المعدّل بموجب القرار رقم ١/٧٥ تاريخ ٢٠٢٤/١/٢٤، واستناداً إلى تعليمي رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٥ تاريخ ٢٠٢٣/٢/٢٧ دراسة ملف التلزم وفتح وتقييم العروض وبالتالي تحديد العرض الأنسب وذلك في جلسة علنية تُعقد فور إنتهاء مهلة تقديم العروض.
- ٢- على رئيس اللجنة وعلى كل من أعضائها أن يتحمّل عن مهامه في اللجنة المذكورة في حال وقع بأي وضع من أوضاع تضارب المصالح أو توقع الوقوع فيه، وذلك فور معرفته بهذا التضارب.
- ٣- في حال التباين في الآراء بين أعضاء اللجنة، تؤخذ القرارات بأغلبية أعضائها ويدوّن أي عضو مخالف أسباب مخالفته.
- ٤- يحق لجميع العارضين المشاركون في عملية التلزم أو لممثليهم المفوضين وفقاً للأصول، ويحق للمراقب المندوب من قبل هيئة الشراء العام حضور جلسة فتح العروض، كما يمكن للإدارة دعوة وسائل الإعلام لحضور هذه الجلسة.
- ٥- **فتح العروض بحسب الآلية التالية:**
 - (١) يتم فض الغلاف الخارجي الموحد لكل عرض على حدة وإعلان إسمه ضمن المشاركون في الصفة، وذلك وفق ترتيب الأرقام التسلسليّة المسجلة على الغلافات الخارجية والمسلمة للعارضين.
 - (٢) يتم فض الغلاف رقم (١) (الوثائق والمستندات الإدارية) وفرز المستندات المطلوبة والتدقّيق فيها تمهدًا لتحديد وإعلان أسماء العارضين المقبولين شكلاً والمؤهلين للإشتراك في بيان مقارنة الأسعار.
 - (٣) يتم فض الأغلفة التي تحتوي على جداول الأسعار على أساس كل مجموعة على حدة للعارضين المقبولين شكلاً كل على حدة وإجراء العمليات الحسابية اللازمة وتصحيح أي خطأ حسابي محضره وتبليغ التصحيحات إلى العرض المعنى بشكل فوري وتدوين السعر الإجمالي لكل عرض بما فيه الضريبة على القيمة المضافة في حال خضوع العرض لها، تمهدًا لإجراء مقارنة وإعلان إسم الملزم المؤقت لكل مجموعة.
 - (٤) تُشجّل وقائع فتح العروض خطياً في محضر يوقع عليه رئيس وأعضاء لجنة التلزم، كما توضع لائحة بالحضور يوقع عليها المشاركون من ممثلي الإدارة وهيئة الشراء العام والعارضين وممثليهم، على أن يشكّل ذلك إثباتاً على حضورهم.
 - (٥) لا يمكن طلب إجراء أو السماح بإجرائه أي تغيير جوهري في المعلومات المتعلقة بالعرض المقدّم، بما في ذلك التغييرات الرامية إلى جعل من ليس مؤهلاً من العارضين مؤهلاً أو جعل عرض غير مُستوفٍ للمطالبات مستوفياً لها، ولا يمكن إجراء أي مفاوضات بين الإدارة أو لجنة التلزم والعارض بخصوص المعلومات المتعلقة بالعرض المقدّم، ولا يجوز إجراء أي تغيير في السعر إثر طلب إستيضاح من أي عرض.
 - (٦) في حال كانت المعلومات أو المستندات المقدّمة في العرض ناقصة أو خاطئة، أو في حال غياب وثيقة معينة، يجوز لجنة التلزم طلب خطياً من العارض المعنى توضيحات حول عرضه، أو طلب تقديم أو إستكمال المعلومات أو الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط أن تكون كافة المراسلات خطية، وشرط احترام مبادئ الشفافية والمساواة في المعاملة بين العارضين في طلبات التوضيح أو الإستكمال الخطية، ومع مراعاة أحكام الفقرة ٣ من البند "ثانياً" من المادة ٢١ من قانون الشراء العام.
 - (٧) تدرج كل المعلومات والوثائق المتعلقة بواقع الجلسة بما فيها المراسلات التي تجري في سجل إجراءات الشراء المنصوص عليه في المادة ٩ من قانون الشراء العام.

المادة ٩: إلغاء الشراء و/أو أي من إجراءاته

يمكن للإدارة أن تلغي الشراء و/أو أي من إجراءاته في أي وقت قبل إبلاغ الملزم المؤقت إبرام العقد في الحالات التي نصت عليها المادة ٢٥ من قانون الشراء العام.

المادة ١٠: قواعد بشأن العروض المنخفضة الأسعار إنخفاضاً غير عاديًّا (المادة ٢٧ من قانون الشراء العام)

يجوز للإدارة أن ترفض أي عرض إذا قررت أنَّ السعر منخفض إنخفاضاً غير عاديًّا إلى موضع الشراء وقيمتها التقديرية، وأنَّه يثير الشك لديها بشأن قدرة العارض على تنفيذ العقد، وذلك شرط أن تكون الإدارة قد طلبت من العارض المعنى خطياً تفصيل العرض المقدّم بشكلٍ يسمح لها بتحليل المعلومات التفصيلية وإستنتاج ما إذا كان العارض سيكون قادرًا على تنفيذ الصفة بالسعر المقدّم.

المادة ١١ : قواعد قبول العرض الفائز أو الملزم المؤقت وبعد نفاذ العقد

- ١- تقبل الإدارة العرض المقترن الفائز في كل مجموعة وفقاً لأحكام الفقرة (١) من المادة ٢٤ من قانون الشراء العام.
- ٢- بعد التأكيد من العرض الفائز في كل مجموعة، تبلغ الإدارة العرض الذي قدم ذلك العرض، وتنشر بالتزامن قرارها ^١ بشأن قبول العرض الفائز لكل مجموعة (التلزيم المؤقت لكل مجموعة) الذي يدخل حيز التنفيذ عند إنتهاء فترة التجميد البالغة ^٢ شرة أيام عمل تبدأ من تاريخ النشر، ويتضمن هذا القرار، على الأقل، المعلومات التالية: إسم وعنوان العرض الذي قدم العرض الفائز (الملزم المؤقت لكل مجموعة)، قيمة العرض، مدة فترة التجميد بحسب هذه الفقرة.
- ٣- فور إنشاء فترة التجميد، تقوم الإدارة بإبلاغ الملزم المؤقت لكل مجموعة بوجوب توقيع العقد الخاص بمجموعته خلال مهلة لا تتعدي ^٣ ١٥ / خمسة عشر يوماً.
- ٤- يوقع المرجع الصالح لدى الإدارة عقود المجموعات الثلاثة خلال مهلة ^٤ ١٥ / خمسة عشر يوماً من تاريخ توقيع العقد من قبل الملزم المؤقت لكل مجموعة، ويمكن أن تمدّد هذه المهلة إلى ^٥ ٣٠ / ثلاثين يوماً في حالات معينة تحدّد من قبل المرجع الصالح.
- ٥- يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملزم المؤقت لكل مجموعة والمرجع الصالح لدى الإدارة عليه.
- ٦- لا تتحذّل الإدارة ولا الملزم المؤقت لكل مجموعة أي إجراء يتعارض مع بدء نفاذ العقد أو مع تنفيذ الشراء خلال الفترة الزمنية الواقعه ما بين تبليغ العرض المعني بالتلزيم المؤقت وتاريخ بدء نفاذ العقد.
- ٧- في حال تمنّع الملزم المؤقت عن أي مجموعة عن توقيع العقد الخاص بمجموعته، تُصدر الإدارة ضمان عرضه، وفي هذه الحالة يمكن للإدارة أن تلغى الشراء المتعلق بهذه المجموعة أو أن تختر العرض الأفضل من بين العروض الأخرى الفائزة في هذه المجموعة والتي لا تزال صلاحيتها سارية المفعول وفقاً للمعايير والإجراءات المحددة في قانون الشراء العام وفي دفتر الشروط، وتطبق أحكام هذه المادة على هذا العرض بعد إجراء التعديلات اللازمة.

القسم الثاني أحكام خاصة بالعقد وتنفيذ الإلتزام

المادة ١٢ : دفع الطوابع والرسوم

- إن كافة الطوابع والرسوم التي توجّب وفقاً للأنظمة والقوانين المرعية الإجراء الناتجة عن هذا الإلتزام هي على عَلْقِ الملزوم بما فيها قيمة الضريبة على القيمة المضافة.
- يُسدد الملزوم رسم الطابع المالي البالغ /٤/ أربعة بالألف خلال خمسة أيام عمل من تاريخ إبلاغ الملزوم تصديق الصفة، و/٤/ أربعة بالألف عند تسديد قيمة العقد.

المادة ١٣ : مدة التنفيذ

- /١٠/ عشرة أيام من تاريخ نفاذ العقد للمجموعة الأولى
- /٣٠/ ثلاثون يوم من تاريخ نفاذ العقد للمجموعتين الثانية والثالثة

المادة ٤ : قيمة العقد وشروط تعديلها (المادة ٢٩ من قانون الشراء العام)

- تكون البدلات المتفق عليها في العقود ثابتة ولا تقبل التعديل والمراجعة، إلا عند إجازة ذلك أثناء التنفيذ ضمن ضوابط محددة وفقاً لشروط التعديل والمراجعة في الحالات الاستثنائية التي نصت عليها المادة ٢٩ من قانون الشراء العام.
- تُراعى شروط الإعلان المنصوص عليها في المادة ٢٦ من قانون الشراء العام عند تعديل قيمة العقد.

المادة ١٥ : تنفيذ العقد والإسلام (المادة ٣٢ والمادة ١٠١ من قانون الشراء العام)

- يجري الإسلام لكل مجموعة على مرحلتين:
 - ١- إسلام مؤقت
 - ٢- إسلام نهائي

- تستلم القرطاسية مؤقتاً لجنة الإسلام المعنية من قبل وزير المالية بقراره رقم ١/٢٦٧ تاريخ ٢٠٢٣/٤/٥ المعدل بموجب القرار رقم ١/٧٦ تاريخ ٢٠٢٤/١/٢٤، إستناداً إلى تعليم رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٠٢٣/٥ تاريخ ٢٠٢٣/٢/٢٧، وتقتضي تقريرها الذي تبيّن فيه ما إذا كانت القرطاسية المطلوبة قد تم تقديمها وفقاً لشروط العقد والعرض الموافق عليه وذلك خلال مدة زمنية أقصاها ثلاثة أيام تبدأ من تاريخ تقديم طلب الإسلام من قبل الملزوم.
- يجري الإسلام النهائي بعد إنتهاء فترة الضمان البالغة شهر واحد من تاريخ الإسلام المؤقت للمجموعة الأولى وستة أشهر من تاريخ الإسلام المؤقت للمجموعتين الثانية والثالثة، وتعاد بموجبه ضمانات حسن التنفيذ إلى الملزوم.
- إذا حالت ظروف استثنائية وخارجية عن إرادة الملزوم دون التسليم في المدة المحددة، يتوجّب عليه أن يعرضها فوراً وبصورة خطية على الإدارة التي يعود لها وحدها الحق بتقدير الظروف لجهة قبولها أو رفضها، وعلى الملزوم الرضوخ لقرارها.

المادة ١٦ : الحوادث والمسؤوليات

- يعتبر الملزوم مسؤولاً عن كافة الأضرار التي تلحق بمنشآت الإدارة من جراء وأثناء تنفيذ الأعمال، وعليه إتخاذ التدابير لمنع حدوثها، وعلى الملزوم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن الأعمال التي يقوم بها، وفي حال المخالفة، تقوم الإدارة بإتخاذ الإجراءات اللازمة وعلى نفقة وتحسّم الأكلاف من قيمة ضمان حسن التنفيذ.

المادة ١٧ : دفع قيمة العقد (المادة ٣٧ من قانون الشراء العام)

- تُدفع قيمة العقد بعد تنفيذه، أي بعد أن تقدم لجنة الإسلام المشار إليها في المادة (١٥) من هذا الدفتر تقريرها وتوافق على الإسلام المؤقت للقرطاسية، وتُدفع هذه القيمة دفعة واحدة بالليرة اللبنانية.

المادة ١٨ : الغرامات (المادة ٣٨ من قانون الشراء العام)

- يتوجّب على الملزوم التقيد بالمهل المحددة في العقد وفي دفتر الشروط هذا، تحت طائلة دفع غرامة تأخير نقدية نسبتها ٥٪/٥ خمسة بالمائة من قيمة العقد عن كل يوم تأخير في إنجاز الأعمال المطلوبة، ويُعتبر كسر النهار نهاراً كاملاً، على أن لا تزيد هذه الغرامات عن ٥٪/٥ خمسين بالمائة من قيمة العقد، وإذا تجاوزت غرامات التأخير النسبة المذكورة، تُطبق أحكام المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، ويُصدر في جميع الأحوال ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً إلى حين تصفية التأمين.
- تُفرض الغرامات بشكل حكمي على الملزوم بمجرد مخالفته لأحكام العقد دون حاجة لإثبات الضرر.

المادة ١٩ : أسباب انتهاء العقد ونتائجها (المادة ٣٣ من قانون الشراء العام)

أولاً: النكول

- يُعتبر الملزם ناكلاً إذا خالف شروط تنفيذ العقد أو أحکام دفتر الشروط هذا، وبعد إنذاره رسميًا بوجوب التقييد بكلة موجباته من قبل الإدارة خلال ٥/أيام من تاريخ الإنذار الرسمي وإنقضاء المهلة دون أن يقوم الملزם بما طلب منه.
- يفسخ العقد حكمًا دون الحاجة إلى أي إنذار إذا إعتبر الملزם ناكلاً.
- لا يجوز اعتبار الملزם ناكلاً إلا بموجب قرار معلل يصدر عن الإدارة بناءً على موافقة هيئة الشراء العام.

ثانياً: إنهاء العقد

- ينتهي العقد حكمًا دون الحاجة إلى أي إنذار في الحالتين التاليتين:
- ١- عند وفاة الملزם إذا كان شخصاً طبيعياً، إلا إذا وافقت سلطة التعاقد على طلب مواصلة التنفيذ من قبل الورثة.
 - ٢- إذا أصبح الملزם مفلساً أو معسراً أو حلّت الشركة.
- يجوز لسلطة التعاقد إنهاء العقد إذا تعرّض على الملزם القيم بأي من التزاماته التعاقدية بنتيجة القوة القاهرة.

ثالثاً: الفسخ

يفسخ العقد حكمًا دون الحاجة إلى أي إنذار في أي من الحالات التالية:

- ١- إذا صدر بحق الملزם حكمًا نهائياً بإرتكاب أي جرم من جرائم الفساد أو التواطؤ أو الإحتيال أو الغش أو تبييض الأموال أو تمويل الإرهاب أو تضارب المصالح أو التزوير أو الإفلاس الإحتيالي، وفقاً للقوانين المرعية للإجراءات.
- ٢- إذا تحققت أية حالة من الحالات المذكورة في المادة ٨ من قانون الشراء العام.
- ٣- في حال فقدان أهلية الملزم.

رابعاً: إنتهاء العقد

- في حال تطبيق إحدى حالات النكول أو الفسخ المحددة في المادة ٣٣ من قانون الشراء العام، أو في حال تحققت حالة إفلاس الملزם أو إعساره، أو في حالة وفاة الملزם وعدم متابعة التنفيذ من قبل الورثة، تُتبع فوراً، خلافاً لأي نص آخر، أحکام البند الرابع من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.
- ينشر قرار إنتهاء العقد وأسبابه على الموقع الإلكتروني للإدارة وعلى المنصة الإلكترونية المركزية لـ هيئة الشراء العام.

المادة ٢٠ : الإقطاع من الضمان

إذا ترتب على الملزם في سياق التنفيذ مبلغ ما، تطبيقاً لأحكام وشروط العقد، حق للإدارة إقطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملزם إلى إكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإذا لم يفعل، إعتبر ناكلاً وفقاً لأحكام البند أولاً من المادة ٣٣ من قانون الشراء العام.

المادة ٢١ : الإقصاء (المادة ٤٠ من قانون الشراء العام)

تطبق أحكام الإقصاء على الملزם الذي يُعتبر ناكلاً أو الذي يصدر بحقه حكم قضائي نهائي يتعلق بإحدى حالات الفسخ وفقاً لما نصت عليه المادة ٤٠ من قانون الشراء العام.

المادة ٢٢ : النزاهة

تطبق أحكام المادة ١١٠ من قانون الشراء العام.

المادة ٢٣ : الشكوى والاعتراض

يحق لكل ذي صفة ومصلحة، بما في ذلك هيئة الشراء العام، الإعتراض على أي إجراء أو قرار صريح أو ضمني تتخذه أو تعتمده أو تطبقه أي من الجهات المعنية بالشراء في المرحلة السابقة لنفاذ العقد ويكون مخالفًا لأحكام قانون الشراء العام والمبادئ العامة المتعلقة بالشراء العام، وتطبق أحكام الفصل السابع من قانون الشراء العام في هذا الشأن، على أن تُتبع إجراءات الإعتراض المعمول بها لدى مجلس شوري الدولة لحين تشكيل هيئة الإعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

المادة ٢٤ : القضاء الصالح

إن القضاء اللبناني هو وحده المرجع الصالح للنظر في كل خلاف يمكن أن يحصل بين الإدارة والملزם من جراء تنفيذ هذه الصفقة.

وزير المالية



يوسف الخليل



المديرية العامة
للثروات العقارية

الملحق رقم (١)

المواصفات الفنية/الأصناف/الكميات

للاشتراك في المناقصة العمومية على أساس تقديم أسعار

لتلزم تقديم قرطاسية لصالح وزارة المالية - المديرية العامة للثروات العقارية (المجموعة رقم ١)

الكمية	المواصفات الفنية	الصنف
١ قلم ٠٠٠	--	قلم رصاص مع ممحاة
٣ قلم	--	قلم حبر أزرق
١ قلم	--	قلم حبر أخضر
٥ قلم	Fluid - ٧ ml	Corrector Pen
١٠ كبasa	24/6 (Over 30 Papers)	كبasa حجم وسط
٢٠٠٠ علية	مناسب للكبasa الحجم الوسط ٢٤/٦	خرطوس كباس حجم وسط (١٠٠٠ خرطوس/علبة)
١٠٠	--	تلزيم عريض شفاف
١٠٠ ختم	لون أزرق غامق عرض التاريخ ٢,٥ سم ١٠ سنوات: من العام ٢٠٢٤ لغاية العام ٢٠٣٣	ختم تاريخ
٤	أزرق	Stamp Pad
٦ قبضة	30 ml	حبر للأختام أزرق
١٠٠ ماعون	٨٠ غرام	A4 ورق (٥٠٠ ورقة/ماعون)
٧٥٠ ماعون	٨٠ غرام	A3 ورق (٥٠٠ ورقة/ماعون)
٣٠ دفتر	ورق كالك ٩٠ غرام ٥٠ صفحة/الدفتر	A4 دفتر كالك
١٥٠ دفتر	ورق كالك ٩٠ غرام ٥٠ صفحة/الدفتر	A3 دفتر كالك

وزير المالية

يوسف الخليل

الملحق رقم (١)

المواصفات الفنية/الأصناف/الكميات

للاشتراك في المناقصة العمومية على أساس تقديم أسعار

لتلزيم تقديم قرطاسية لصالح وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية (المجموعة رقم ٢)

الكمية	المواصفات الفنية	الصنف
٥٠	Black Original	OCE Toner PlotWave 345/365
١٠٠	0.914 m x 150 m 75 grs	Roll for OCE PlotWave 345/365
٥٠	Black Original	Cartridge for HP M806
٢٠	Black Original 300 cc	Ink for HP T830
٥	Magenta Original 130 cc	Ink for HP T830
٥	Yellow Original 130 cc	Ink for HP T830
٥	Cyan Original 130 cc	Ink for HP T830
٥٠	٧٥ غرام ٩١٤ مم x ١٧٥ متر	Roll for HP T830

وزير المالية.



يوسف الخليل

الملحق رقم (١)


المواصفات الفنية/الأصناف/الكميات

للاشتراك في المناقصة العمومية على أساس تقديم أسعار

لتلزم تقديم قرطاسية لصالح وزارة المالية - المديرية العامة للشئون العقارية (المجموعة رقم ٣)

الكمية	المواصفات الفنية	الصنف
٢٠	Black Original	Ribbon for Epson LQ 680
٤٠	Black Original	Ribbon for Epson LQ 690
٢	Black Original	Ribbon for Epson DFX 9000
١٠٠	Black Compatible Grade A	Toner for Canon IR-2520
٣٠	Black Compatible Grade A	Cartridge for MFP 436
٥٠	Black Compatible Grade A	Cartridge for HP M402
٣٠	Black Compatible Grade A	Cartridge for HP M712
٤	Black Compatible Grade A	Cartridge for HP M553
١	Cyan Compatible Grade A	Cartridge for HP M553
١	Magenta Compatible Grade A	Cartridge for HP M553
١	Yellow Compatible Grade A	Cartridge for HP M553
٤	Black Compatible Grade A	Toner for Canon IR-2206N
٢	Black Compatible Grade A	Toner for Canon IR-6255
٦	Black Compatible Grade A	Toner for Canon IR-2016
٨	Black Compatible Grade A	Toner for Canon IRC-3025
٢	Cyan Compatible Grade A	Toner for Canon IRC-3025
٢	Magenta Compatible Grade A	Toner for Canon IRC-3025
٢	Yellow Compatible Grade A	Toner for Canon IRC-3025

وزير المالية



يوسف الخليل

الملحق رقم (٢)

تصريح / تعهد

للاشتراك في المناقصة العمومية على أساس تقديم أسعار

لتلزيم تقديم قرطاسية لصالح وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية

أنا الموقع أدناه
الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة
المتخذ لي محل إقامة في محافظة قضاء منطقة
حي شارع ملك رقم الهاتف
مكتب فاكس ،

اعترف بأنني إطاعت على دفتر الشروط المُتضمن التعهد، الشروط الإدارية والفنية الخاصة للإشتراك في هذا التلزيم، واستلمتُ نسخة عنه.

وأصرّح أنني وبعد الإطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن بأي حال الإدعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الأعمال المطلوبة، أتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبمدة صلاحية العرض المحددة بموجب المادة (٥) من دفتر الشروط الخاص بهذه الصفقة، وأنعهد بالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من أنواع التحفظ أو الإستدراك.

كما أصرّح بأنني وضعت الأسعار وقبلت الأحكام المدرجة في دفتر الشروط الخاص بهذه الصفقة آخذًا بعين الاعتبار كل شروط التلزيم ومصاعب تنفيذه في حال وجودها.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو يننقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد، من أي نوع كان، يتراوح مالاً عاماً.

التاريخ

ختم وتوقيع العارض

رسم طابع مالي بقيمة

مليون ليرة لبنانية

الملحق رقم (٣)

تصريح النزاهة

(خاص بالعارضين)

عنوان الصفقة: تلزيم تقديم قرطاسية

الجهة المتعاقدة: وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية

إسم العارض/المفوض بالتوقيع عن المؤسسة أو الشركة:

إسم المؤسسة أو الشركة:

نحن الموقعون أدناه نؤكّد ما يلي:

- ١- ليس لنا، أو لموظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
- ٢- سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء والجهة المتعاقدة في حال حصول أو إكتشاف تضارب في المصالح.
- ٣- لم ولن نقوم، ولا أي من موظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بمارسات إحتيالية أو فاسدة أو قسرية أو معرقلة في ما يخص عرضنا أو إقتراحتنا.
- ٤- لم نقدم، ولا أي من موظفيها، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبلغ للعاملين، أو الشركاء، أو الموظفين المشاركون بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
- ٥- في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن تكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أياً كان موضوعها، ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا، ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعه بشأنه.

إنَّ أي معلومات كاذبة تعرَّضنا لللاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: / /

الختم والتوقيع

*يرفق هذا التصريح بالعرض تحت طائلة الرفض.

الملحق رقم (٤) نموذج عن كتاب ضمان العرض

صرف
لجانب وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية

الموضوع: كتاب ضمان العرض لصالحك بقيمة /٥٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل. فقط خمسون مليون ليرة لبنانية، بناءً لأمر السيد وذلك للإشتراك في المناقصة العمومية على أساس تقديم أسعار لزوم تقديم قرطاسية - المجموعة رقم ١.

إن صرف مركزه ، الممثل بالسيد
الموقع عنه أدناه وذلك بصفته وبناءً لأمر السيد
(أو السادة أو الشركة)

يعتهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أبي مبلغ تطالبون به حتى حدود /٥٠،٠٠٠ ل.ل. فقط خمسون مليون ليرة لبنانية نقداً وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي إرتباط أو عقد بينكم وبين الأمر السيد (أو السادة أو الشركة) وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان الإمتناع أو تأجيل تأدية أي مبلغ قد طالبوننا به بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم، أو حتى أن يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد (أو السادة أو الشركة) أو عن غيره (أو غيرهم أو غيرها) بشأن دفع المبلغ إليكم بناءً لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً إلى أن تعديوه إلينا أو إلى أن تبلغونا إعفاؤنا منه.

إن كل قيمة تُدفع من مصرفنا بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا بناءً لطلبكم، تُخفض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتتنفيذـاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل إقامة في مركز مؤسستنا في

المكان:

الصفة:

الإسم:

التوقيع:

الملحق رقم (٤) نموذج عن كتاب ضمان العرض

مصرف
لجانب وزارة المالية – المديرية العامة للشؤون العقارية

الموضوع: كتاب ضمان العرض لصالحك بقيمة /١٢٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل. فقط مائة وعشرون مليون ليرة لبنانية، بناءً لأمر السيد وذلك للإشتراك في المناقصة العمومية على أساس تقديم أسعار لزوم تقديم قرطاسية – المجموعة رقم ٢.

إن مصرف مركزه ، الممثل بالسيد الموقع عنه أدناه وذلك بصفته، وبناءً لأمر السيد (أو السادة أو الشركة)

يعتهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد أو شرط أبي مبلغ تطالبون به حتى حدود /١٢٠،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل. فقط مائة وعشرون مليون ليرة لبنانية نقداً وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموثق منكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي إرتباط أو عقد بينكم وبين الأمر السيد (أو السادة أو الشركة) وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان الإمتياز أو تأجيل تأدية أبي مبلغ قد تطالبوننا به بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو في الإعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم، أو حتى أن يقبل أي إعتراض قد يصدر عن السيد (أو السادة أو الشركة) أو عن غيره (أو غيرهم أو غيرها) بشأن دفع المبلغ إليكم بناءً لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً إلى أن تعديوه إلينا أو إلى أن تبلغونا إعفاءنا منه.

إن كل قيمة تُدفع من مصرفنا بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا بناءً لطلبكم، تُخفض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتتنفيذـاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل إقامة في مركز مؤسستنا في

المكان:
الصفة:
الإسم:
التوقيع:

الملحق رقم (٤) نموذج عن كتاب ضمان العرض

صرف
لجانب وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية

الموضوع: كتاب ضمان العرض لصالحك بقيمة /٣٥،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل. فقط خمسة وثلاثون مليون ليرة لبنانية، بناءً لأمر السيد وذلك للإشتراك في المناقصة العمومية على أساس تقديم أسعار لزوم تقديم قرطاسية - المجموعة رقم ٣.

إن صرف مركزه الممثل بالسيد الموقع عنه أدناه وذلك بصفته، وبناءً لأمر السيد (أو السادة أو الشركة).

يعهد بصورة شخصية غير قابلة للنفاذ أو للرجوع عنها بأن يدفع نقداً فوراً دون أي قيد أو شرط أبي مبلغ تطالبون به حتى حدود /٣٥،٠٠٠،٠٠٠ ل.ل. فقط خمسة وثلاثون مليون ليرة لبنانية نقداً وذلك عند أول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموثق منكم دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط أو عقد بينكم وبين الأمر السيد (أو السادة أو الشركة). وبأنه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الأحوال ولا في أي وقت كان الإمتياز أو تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة أو في الإعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم أو عن أي مسؤول لديكم، أو حتى أن يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد (أو السادة أو الشركة). أو عن غيره (أو غيرها) بشأن دفع المبلغ إليكم بناءً لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً إلى أن تعديوه إلينا أو إلى أن تبلغونا إعفاءنا منه.

إن كل قيمة تُدفع من مصرفنا بالإستناد إلى كتاب الضمان هذا بناءً لطلبكم، تُخفض المبلغ الأقصى المحدد فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتتنفيذـاً منا لهذا الموجب نتـخذ لـنا محل إقـامة في مركز مؤسـتنا في

المـكان:
الـصـفة:
الـإـسـم:
التـوـقـيـع:

الملحق رقم (٥) - جدول الأسعار

للإشتراء في المناقصة العمومية على أساس تقديم أسعار

لتزييم تقديم قرطاسية لصالح وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية (المجموعة رقم ١)

السعر الإجمالي (ل.ل.) بالأرقams	الكمية	السعر الإفرادي (ل.ل.) بالأرقams	اسم الصنف
السعر الإجمالي ليرة لبنانية بالأحرف		السعر الإفرادي ليرة لبنانية بالأحرف	
	١٠٠٠ قلم		قلم رصاص مع ممحاة
	٣٠٠٠ قلم		قلم حبر أزرق
	١٠٠ قلم		قلم حبر أخضر
	٥٠٠ قلم		Corrector Pen
	١٠٠ كبasaة		كبasaة حجم وسط
	٢٠٠٠ علبة		خرطوس كباس حجم وسط
	١٠٠		تزييم عريض شفاف
	١٠٠ ختم		ختم تاريخ
	٤٠		Stamp Pad
	٦٠ قنينة		حبر للأختام أزرق
	١٠٠٠ ماعون		A4 ورق
	٧٥٠ ماعون		A3 ورق
	٣٠ دفتر		A4 دفتر كالك
	١٥٠ دفتر		A3 دفتر كالك
المجموع ل.ل.			
الضريبة على القيمة المضافة ١١ % ل.ل.			
المجموع العام ل.ل.			

العارض:

التوقيع :

الملحق رقم (٥) - جدول الأسعار

للإشتراك في المناقصة العمومية على أساس تقديم أسعار

لتلزم تقديم قرطاسية لصالح وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية (المجموعة رقم ٢)

السعر الإجمالي (ل.ل.) بالأرقams	الكمية	السعر الإفرادي (ل.ل.) بالأرقams	اسم الصنف
		السعر الإفرادي نيرة لبنانية بالأحرف	
	٥٠		OCE Toner PlotWave 345/365
	١٠٠		Roll for OCE PlotWave 345/365
	٥٠		Cartridge for HP M806
	٢٠		Ink for HP T830 black
	٥		Ink for HP T830 magenta
	٥		Ink for HP T830 yellow
	٥		Ink for HP T830 cyan
	٥٠		Roll for HP T830
المجموع ل.ل.			
الضريبة على القيمة المضافة ١١ % ل.ل.			
المجموع العام ل.ل.			

..... العارض :

..... التوقيع :

*تشمل الأسعار الإفرادية والإجمالية الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها.

الملحق رقم (٥) - جدول الأسعار
للاشتراك في المناقصة العمومية على أساس تقديم أسعار
لتلزم تقديم قرطاسية لصالح وزارة المالية - المديرية العامة للشؤون العقارية (المجموعة رقم ٣)

السعر الإجمالي (ل.ل.) بالأرقams	الكمية	السعر الإفرادي (ل.ل.) بالأرقams	اسم الصنف
السعر الإجمالي ليرة لبنانية بالأحرف	٢٠	السعر الإفرادي ليرة لبنانية بالأحرف	Ribbon for Epson LQ 680
	٤٠		Ribbon for Epson LQ 690
	٢		Ribbon for Epson DFX 9000
	١٠٠		Toner for Canon IR-2520
	٣٠		Cartridge for MFP 436
	٥٠		Cartridge for HP M402
	٣٠		Cartridge for HP M712
	٤		Cartridge for HP M553 black
	١		Cartridge for HP M553 Cyan
	١		Cartridge for HP M553 Magenta
	١		Cartridge for HP M553 Yellow
	٤		Toner for Canon IR-2206N
	٢		Toner for Canon IR-6255
	٦		Toner for Canon IR-2016
مجموع الصفحة الأولى			

السعر الإجمالي (ل.ل.) بالأرقام	الكمية	السعر الإفرادي (ل.ل.) بالأرقام السعر الإفرادي ليرة لبنانية بالأحرف	اسم الصنف
السعر الإجمالي ليرة لبنانية بالأحرف	٨		Toner for IRC-3025 Black
	٢		Toner for IRC-3025 Cyan
	٢		Toner for IRC-3025 Magenta
	٢		Toner for IRC-3025 Yellow
المجموع ل.ل.			
الضريبة على القيمة المضافة ١١ % ل.ل.			
المجموع العام ل.ل.			

..... العارض :

..... التوقيع :

*تشمل الأسعار الإفرادية والإجمالية الضرائب والرسوم والمصاريف مهما كان نوعها.



عقد إتفاق
شراء قرطاسية - المجموعة رقم ١

الدولة اللبنانية ممثلة بشخص وزير المالية

الفريق الأول:
الفريق الثاني:

بما أنَّ المديرية العامة للشؤون العقارية بحاجة ماسة إلى شراء قرطاسية،
وبما أنَّ الفريق الثاني قدَّم عرضاً مستوفياً للشروط الإدارية والفنية المبينة في دفتر الشروط الخاص لهذه الغاية،
وإستناداً إلى أحكام قانون الشراء العام في لبنان رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩

تم الإتفاق بين الفريقين على ما يلى:

أولاً: تعتبر المقدمة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

ثانياً: يتعهد الفريق الثاني بأن يُسلِّم خلال عشرة أيام من تاريخ تبلغه نفاذ العقد القرطاسية موضوع عرضه المبين في المقدمة وذلك بسعر إجمالي قدره /١٦٠٠٠ ل.ل. فقط

ثالثاً: يُقدم الفريق الثاني تأميناً نهائياً يبقى صالحًا لمدة ستة أشهر قدره ١٠٪ (عشرة بالمائة) من قيمة الصفقة وذلك خلال مدة خمسة عشر يوم من تاريخ تبلغه نفاذ العقد، ويعاد هذا التأمين بعد إجراء الإستلام النهائي (أي بعد إنتهاء مدة الضمان البالغة شهر واحد من تاريخ الإستلام المؤقت).

رابعاً: يجري دفع قيمة الصفقة حسب الأصول بعد تنظيم محضر الإستلام المؤقت وفقاً لأحكام المادة ١٠١ من قانون الشراء العام وذلك بالعملة اللبنانية.

خامساً: يتعهد الفريق الثاني أن يقوم خلال ٢٤ ساعة بإصلاح الأضرار التي تلحق بمنشآت الإدارة من جراء وأثناء تنفيذ الأعمال، وعليه إتخاذ التدابير لمنع حدوثها، وعلى الملزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن الأعمال التي يقوم بها، وذلك لمدة شهر من تاريخ محضر الإستلام المؤقت.

سادساً: يدفع الفريق الثاني غرامة تأخير قدرها ١٪٠٠ واحد بـألف من قيمة الصفقة عن كل يوم تأخير في إصلاح الأعطال المشار إليها في المادة الخامسة من هذا العقد.

سابعاً: تُطبَّق أحكام دفتر الشروط الخاص بهذه الصفقة وأحكام قانون الشراء العام على كل ما لم ينص عليه هذا العقد.

ثامناً: كل خلاف ينشأ حول تطبيق أحكام هذا العقد تبت فيه المحاكم المختصة.

تاسعاً: يُعمل بهذا العقد اعتباراً من تاريخ توقيع آخر مرجع صالح في وزارة المالية.

.....
بيروت، في

الفريق الأول
وزير المالية

الفريق الثاني

يوسف الخليل



عقد إتفاق
لشراء قرطاسية – المجموعة رقم ٢

الدولة اللبنانية ممثلة بشخص وزير المالية

الفريق الأول:
الفريق الثاني:

بما أن المديرية العامة للشؤون العقارية بحاجة ماسة إلى شراء قرطاسية،
وبما أن الفريق الثاني قدّم عرضاً مستوفياً للشروط الإدارية والفنية المبيّنة في دفتر الشروط الخاص لهذه الغاية،
وإستناداً إلى أحكام قانون الشراء العام في لبنان رقم ٤٤٤ تاريخ ١٩/٧/٢٠٢١،

تم الإتفاق بين الفريقين على ما يلى:

أولاً: تعتبر المقدمة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

ثانياً: يتعهد الفريق الثاني بأن يسلم خلال ثلاثة أيام من تاريخ تبلغه نفاذ العقد القرطاسية موضوع عرضه المبين في المقدمة وذلك بسعر إجمالي قدره / ل.ل. (قط)

ثالثاً: يقدّم الفريق الثاني تأميناً نهائياً يبقى صالحًا لمدة ستة أشهر قدره ١٠٪ (عشرة بالمائة) من قيمة الصفقة وذلك خلال مدة خمسة عشر يوم من تاريخ تبلغه نفاذ العقد، ويعاد هذا التأمين بعد إجراء الإسلام النهائي (أي بعد إنتهاء مدة الضمان البالغة ستة أشهر من تاريخ الإسلام المؤقت).

رابعاً: يجري دفع قيمة الصفقة حسب الأصول بعد تنظيم محضر الإسلام المؤقت وفقاً لأحكام المادة ١٠١ من قانون الشراء العام وذلك بالعملة اللبنانية.

خامساً: يتعهد الفريق الثاني أن يقوم خلال ٢٤ ساعة بإصلاح الأضرار التي تلحق بمنشآت الإدارة من جراء وأثناء تنفيذ الأعمال، وعليه اتخاذ التدابير لمنع حدوثها، وعلى الملزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن الأعمال التي يقوم بها، وذلك لمدة شهرين من تاريخ محضر الإسلام المؤقت.

سادساً: يدفع الفريق الثاني غرامة تأخير قدرها ١٪ واحد بالألف من قيمة الصفقة عن كل يوم تأخير في إصلاح الأعطال المشار إليها في المادة الخامسة من هذا العقد.

سابعاً: تُطبق أحكام دفتر الشروط الخاص بهذه الصفقة وأحكام قانون الشراء العام على كل ما لم ينص عليه هذا العقد.

ثامناً: كل خلاف ينشأ حول تطبيق أحكام هذا العقد تبت فيه المحاكم المختصة.

تاسعاً: يعمل بهذا العقد اعتباراً من تاريخ توقيع آخر مرجع صالح في وزارة المالية.

.....
بيروت، في

الفريق الأول
وزير المالية

الفريق الثاني

يوسف الخليل



عقد إتفاق
لشراء قرطاسية - المجموعة رقم ٣

الدولة اللبنانية ممثلة بشخص وزير المالية

الفريق الأول:

الفريق الثاني:

بما أن المديرية العامة للشؤون العقارية بحاجة ماسة إلى شراء قرطاسية،
وبما أن الفريق الثاني قد عرض مسجلاً مستوفياً للشروط الإدارية والفنية المبينة في دفتر الشروط الخاص لهذه الغاية،
وإستناداً إلى أحكام قانون الشراء العام في لبنان رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩

تم الإتفاق بين الفريقين على ما يلى:

أولاً: تعتبر المقدمة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد.

ثانياً: يتعهد الفريق الثاني بأن يسلم خلال ثلاثة أيام من تاريخ تبلغه نفاذ العقد القرطاسية موضوع عرضه المبين في المقدمة وذلك بسعر إجمالي قدره / ل.ل. (فقط)

ثالثاً: يقدم الفريق الثاني تأميناً نهائياً يبقى صالحًا لمدة ستة أشهر قدره ١٠٪ (عشرة بالمائة) من قيمة الصفقة وذلك خلال مدة خمسة عشر يوم من تاريخ تبلغه نفاذ العقد، ويُعاد هذا التأمين بعد إجراء الإستلام النهائي (أي بعد إنتهاء مدة الضمان البالغة ستة أشهر من تاريخ الإستلام المؤقت).

رابعاً: يجري دفع قيمة الصفقة حسب الأصول بعد تنظيم محضر الإستلام المؤقت وفقاً لأحكام المادة ١٠١ من قانون الشراء العام وذلك بالعملة اللبنانية.

خامساً: يتعهد الفريق الثاني أن يقوم خلال ٢٤ ساعة بإصلاح الأضرار التي تلحق بمنشآت الإدارة من جراء وأثناء تنفيذ الأعمال، وعليه إنذاх التدابير لمنع حدوثها، وعلى الملزم تصليح كل عطل وضرر يلحق بمنشآت الإدارة ينتج عن الأعمال التي يقوم بها، وذلك لمدة شهرين من تاريخ محضر الإستلام المؤقت.

سادساً: يدفع الفريق الثاني غرامة تأخير قدرها ١٪٠ واحد بـألف من قيمة الصفقة عن كل يوم تأخير في إصلاح الأعطال المشار إليها في المادة الخامسة من هذا العقد.

سابعاً: تطبق أحكام دفتر الشروط الخاص بهذه الصفقة وأحكام قانون الشراء العام على كل ما لم ينص عليه هذا العقد.

ثامناً: كل خلاف ينشأ حول تطبيق أحكام هذا العقد تبت فيه المحاكم المختصة.

تاسعاً: يعمل بهذا العقد اعتباراً من تاريخ توقيع آخر مرجع صالح في وزارة المالية.

.....
بيروت، في

الفريق الأول
وزير المالية

الفريق الثاني

يوسف الخليل